

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والسبعين
 البند 166 (ب) من جدول الأعمال
 تمويل قوات الأمم المتحدة لحفظ السلام في الشرق
 الأوسط: قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان

قرار اتخذه الجمعية العامة في 31 كانون الأول/ديسمبر 2020

[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/75/664 الفقرة 13)]

- تمويل قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان 250/75

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرار مجلس الأمن 425 (1978)، المؤرخ 19 آذار/مارس 1978، بشأن إنشاء قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان والقرارات اللاحقة التي مدد المجلس بموجبها ولاية القوة، والتي كان آخرها القرار 2539 (2020) المؤرخ 28 آب/أغسطس 2020، الذي مدد المجلس بموجبه ولاية القوة حتى 31 آب/أغسطس 2021،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها دإ-2/8، المؤرخ 21 نيسان/أبريل 1978، المتعلق بتمويل القوة وقراراتها اللاحقة المتخذة في هذا الصدد، والتي كان آخرها القرار 292/74 المؤرخ 30 حزيران/يونيه 2020، وكذلك إلى مقررها 571/74 المؤرخ 3 أيلول/سبتمبر 2020،

وإذ تعيد تأكيد قراراتها 233/51 المؤرخ 13 حزيران/يونيه 1997، و 237/52 المؤرخ 26 حزيران/يونيه 1998، و 227/53 المؤرخ 8 حزيران/يونيه 1999، و 267/54 المؤرخ 15 حزيران/يونيه 2000، و 180/55 ألف المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2000، و 180/55 باء المؤرخ 14 حزيران/يونيه 2001، و 214/56 ألف المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2001، و 214/56 باء المؤرخ 27 حزيران/يونيه 2002، و 325/57 المؤرخ 18 حزيران/يونيه 2003، و 307/58 المؤرخ 18 حزيران/يونيه 2004، و 307/59 المؤرخ 22 حزيران/يونيه 2005، و 278/60 المؤرخ 30 حزيران/يونيه 2006، و 250/61 ألف المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2006، و 250/61 باء المؤرخ 2 نيسان/أبريل 2007، و 250/61 جيم المؤرخ



الرجاء إعادة استعمال الورق

21-00061 (A)



29 حزيران/يونيه 2007، و 265/62 المؤرخ 20 حزيران/يونيه 2008، و 298/63 المؤرخ 30 حزيران/يونيه 2009، و 282/64 المؤرخ 24 حزيران/يونيه 2010، و 303/65 المؤرخ 30 حزيران/يونيه 2011، و 277/66 المؤرخ 21 حزيران/يونيه 2012، و 279/67 المؤرخ 28 حزيران/يونيه 2013، و 292/68 المؤرخ 30 حزيران/يونيه 2014، و 302/69 المؤرخ 25 حزيران/يونيه 2015، و 280/70 المؤرخ 15 تموز/يوليه 2016، و 307/71 المؤرخ 30 حزيران/يونيه 2017، و 299/72 المؤرخ 5 تموز/يوليه 2018 و 322/73 المؤرخ 3 تموز/يوليه 2019،

- 1 - تعرب عن بالغ القلق من عدم امتنال إسرائيل للقرارات 233/51، و 237/52، و 227/53، و 267/54، و 180/55 ألف، و 180/55 باء، و 214/56 باء، و 214/56 ألف، و 214/56 باء، و 325/57، و 307/58، و 307/59، و 278/60، و 250/61 ألف، و 250/61 باء، و 250/61 جيم، و 292/68، و 279/67، و 277/66، و 303/65، و 282/64، و 265/62، و 298/63، و 292/68، و 302/69، و 280/70، و 307/71، و 299/72 و 322/73 و 299/72 و 307/71،

- 2 - تؤكد مجدداً أنه ينبغي لإسرائيل أن تمثل بدقة للقرارات 233/51، و 237/52، و 227/53، و 267/54، و 180/55 ألف، و 180/55 باء، و 214/56 باء، و 214/56 ألف، و 214/56 باء، و 325/57، و 307/58، و 307/59، و 278/60، و 250/61 ألف، و 250/61 باء، و 250/61 جيم، و 292/68، و 279/67، و 277/66، و 303/65، و 282/64، و 265/62، و 298/63، و 292/68، و 302/69، و 280/70، و 307/71، و 299/72، و 322/73، و 299/72، و 307/71،

- 3 - تكرر طلبها إلى الأمين العام أن يتخذ التدابير الازمة لضمان التنفيذ الكامل للفقرة 8 من القرار 233/51، والفقرة 5 من القرار 237/52، والفقرة 11 من القرار 227/53، والفقرة 14 من القرار 267/54، والفقرة 14 من القرار 180/55 ألف، والفقرة 15 من القرار 180/55 باء، والفقرة 13 من القرار 214/56 ألف، والفقرة 13 من القرار 214/56 باء، والفقرة 14 من القرار 325/57، والفقرة 13 من القرار 278/60، والفقرة 17 من القرار 250/61 ألف، والفقرة 21 من القرار 307/58، والفقرة 13 من القرار 307/59، والفقرة 17 من القرار 250/61 باء، والفقرة 20 من القرار 250/61 ألف، والفقرة 20 من القرار 250/61 باء، والفقرة 20 من القرار 250/61 جيم، والفقرة 21 من القرار 265/62، والفقرة 19 من القرار 298/63، والفقرة 18 من القرار 282/64، والفقرة 15 من القرار 303/65، والفقرة 13 من القرار 277/66، والفقرة 13 من القرار 279/67، والفقرة 13 من القرار 292/68، والفقرة 14 من القرار 302/69، والفقرة 13 من القرار 280/70، والفقرة 14 من القرار 307/71، والفقرة 14 من القرار 299/72، والفقرة 16 من القرار 322/73، وتؤكد مرة أخرى وجوب أن تدفع إسرائيل المبلغ المترتب على الحادث الذي وقع في قانسا في 18 نيسان/أبريل 1996 وقدره 117 005 دولارات من دولارات الولايات المتحدة، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن هذه المسألة إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والسبعين؛

- 4 - تقرر أن تعتمد للحساب الخاص لقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان مبلغ 480 649 دولار للفترة الممتدة من 1 تموز/يوليه 2020 إلى 30 حزيران/يونيه 2021 للإنفاق على القوة، الذي سبق أن أذنت بتخصيصه الجمعية العامة لقوة للفترة ذاتها بموجب أحكام قرارها 292/74؛

5 - تقرر أيضًا أن تبقى قيد الاستعراض، خلال دورتها الخامسة والسبعين، البند الفرعي المعنون "قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان" من البند المعنون "تمويل قوات الأمم المتحدة لحفظ السلام في الشرق الأوسط".

الجاسة العامة 48 (المستأنفة)
31 كانون الأول/ديسمبر 2020